

قرار لوزير الثقافة والشباب والرياضة رقم 2673.20 صادر في 11 من ربيع الأول 1442 (28 أكتوبر 2020) يقضي بتقييد الموقع الطبيعي «لغريد» (La Duna Blanca) بجماعة العركوب بإقليم وادي الذهب في عداد الآثار.

وزير الثقافة والشباب والرياضة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على طلب الترتيب الذي تقدمت به جمعية الطبيعة مبادرة بتاريخ 12 يوليو 2018 ؛

وعلى محضر لجنة الترتيب والتقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 31 يوليو 2019،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يقيد في عداد الآثار الموقع الطبيعي «لغريد» (La Duna Blanca) والمتواجد بتراب جماعة العركوب بإقليم وادي الذهب كما هو مبين في الشهادة الإدارية لجماعة العركوب المؤرخة في 8 أغسطس 2018، وفي التصاميم والصور المرفقة بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

لا يجوز إحداث أي تغيير في الموقع المنصوص عليه بالمادة الأولى أعلاه، كيفما كانت طبيعته، طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه كما وقع تغييره وتتميمه، إلا بترخيص من المصالح المختصة بقطاع الثقافة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من ربيع الأول 1442 (28 أكتوبر 2020).

الإمضاء : عثمان الفردوس.

قرار لوزير الثقافة والشباب والرياضة رقم 2676.20 صادر في 16 من ربيع الأول 1442 (2 نوفمبر 2020) يقضي بتقييد بناية «القبة» «La Coupole» بمدينة الدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة والشباب والرياضة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على طلب التقييد الذي تقدمت به جمعية قدماء التلاميذ البيضاويين للدار البيضاء الكبرى بتاريخ 4 أغسطس 2017 ؛

وبعد استشارة لجنة التقييد والترتيب خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 23 سبتمبر 2020،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار بناية «القبة» «La Coupole» المتواجدة داخل حديقة الجامعة العربية والمسجلة ضمن الأملاك العامة لجماعة الدار البيضاء، كما هو مبين في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

لا يجوز إحداث أي تغيير في المكونات التراثية «بنائة القبة» بمدينة الدار البيضاء ما لم تعلم بذلك وزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الثقافة - قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال ستة أشهر على الأقل كما هو منصوص عليه بالفصل السادس من القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ربيع الأول 1442 (2 نوفمبر 2020).

الإمضاء : عثمان الفردوس.